مركز البحرين لحقوق الإنسان

Human Rights

BC HR

مـركز البحـرين لحقـوق الانسـان

Bahrain Center for Human Rights

البحرين : "2015"

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

تقرير توثيقي لانتهاكات حقوق الإنسان

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

شكروتقدير

يتقدم مركز البحرين لحقوق الإنسان بالشكر الجزيل لجميع المنظمات المحلية والدولية الداعمة لنشاط وعمل منظمات حقوق الإنسان في البحرين وكل العالم، خصوصاً مؤسسة "الوقف الوطني للديموقراطية" التي دعمت وساندت هذا التقرير والكثير من أنشطة مركز البحرين لحقوق الإنسان

The National Endowment for Democracy (NED) is located in Washington, DC at:

1025 F Street NW, Suite 800

Washington, DC 20004

Phone: (202) 378-9700

Fax: (202) 378-9407

E-mail: info@ned.org

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

نحن

إن مركز البحرين لحقوق الإنسان هو منظمة غير ربحية وغير حكومية تم تأسيسها في العام 2002 وسجلت على إثر ذلك لدى وزارة العمل البحرينية والشئون الاجتماعية آنذاك إلا أن الحكومة تراجعت لاحقاً وقامت بإغلاقها في نوفمبر 2004 بعد اعتقال مديرها التنفيذي في ذلك الوقت الناشط الحقوقي البارز عبد الهادي الخواجة على خلفية ندوة تناول فيها موضوع الفقر في البحرين الأمر الذي اعتبرته الحكومة تحريضاً علنياً على كراهية نظام الحكم، وبث لدعايات مثيرة من شأنها الإضرار بالأمن العام. الجدير بالذكر أن الخواجة يقضي الآن ومنذ مارس 2011 عقوبةً بالسجن المؤبد نتيجة نشاطه في مجال حقوق الإنسان كما أن الرئيس الحالي وهو الناشط نبيل رجب قد قضى أكثر من عامين بين الأعوام 2012 -2015 في السجن نتيجة نشاطه في مجال حقوق الإنسان أيضاً، ولا يزال رجب ممنوعاً من السفر منذ الإفراج الأخير عنه حتى وقت كتابة هذا التقرير

وفي عام 2007 أصدرت وزيرة الثقافة والإعلام مي آل خليفة –إحدى أفراد العائلة الحاكمة في البحرين- قراراً بحجب موقع مركز البحرين الإلكتروني إلى جانب 26 موقع إلكتروني آخر بينهم مواقع أجنبية تتناول الوضع الحقوقي والسياسي في البحرين.

وعلى الرغم من هذه القرارات والممارسات التعسفية التي كانت تستهدف مركز البحرين لحقوق الإنسان وملاحقة نشطائه بالسجن والملاحقات القضائية والأمنية بقي الأخير واحداً من أهم الجهات الحقوقية ذات المصداقية العالية والتي حصلت على دعم واحترام داخلي شعبي وخارجي من قبل المجتمع الدولي نتيجة استمراره في عمله ونضاله من أجل تعزيز حقوق الإنسان ونشر ثقافته بين أفراد المجتمع في البحرين. ونتيجة ذلك الجهد والنشاط فقد حصل مركز البحرين لحقوق الإنسان على العديد من الجوائز المحلية والدولية تقديراً له على جهوده. ومن هذه الجوائز:

- جائزة رافتو النرويجية لحقوق الإنسان (2013)
- جائزة ستيج لارسون (2012)
- ميدالية روجر إن بالدوين للحرية (2012)
- جائزة إندكس لحرية التعبير (2012)
- جائزة «سيلبوري» البريطانية (2012)
- جائزة أيون راتيو الديموقراطية (2012)

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

نحن في مركز البحرين لحقوق الإنسان نسعى لبناء بلدٍ ديموقراطي مزدهر يحترم قيم العدالة والحرية، وخالٍ من التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان، من خلال تشجيع وتمكين ودعم الأفراد والجماعات لتكون سباقة في حماية حقوقها وحقوق الآخرين، والنضال من أجل نشر وتعزيز قيم ومبادئ الديموقراطية وحقوق الإنسان وفقاً للمعايير والمواثيق والعهود الدولية..

كما يهدف عمل المركز إلى تعزيز الحريات العامة والحقوق الأساسية المدنية والسياسية والاقتصادية ومكافحة التمييز بجميع أشكاله ونشر ثقافة حقوق الإنسان والمساهمة في توفير الدعم والحماية للضحايا والمستضعفين.

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

جدول المحتويات

شكروتقدير 1

نحن 2

الملخص التنفيذي 5

الباب الأول: الإعتقالات التعسفية 7

الباب الثاني: سياسة الإختفاء القسري 9

الباب الثالث: التعذيب وسوء المعاملة 10

الباب الرابع: تكميم الأفواه وانتهاك حرية الرأي والتعبير 15

الباب الخامس: منع التظاهرات والتجمعات في كامل البلاد 20

الباب السادس: استهداف المعارضين ونشطاء حقوق الإنسان والإنتقام منهم باستخدام المؤسسة القضائية 23

الباب السابع: إسقاط الجنسية سياسة جديدة للقمع وتخويف الاصوات المعارضة 27

الباب الثامن: التمييز ضد الشيعة في البحرين 29

الباب التاسع: آليّات المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والأمانة العامة للتظلمات، ووحدة التحقيق الخاصة 36

التوصيات: 39

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

الملخص التنفيذي

تطرح البحرين نفسها كملكية دستورية كما نص دستورها على ذلك ويقوم ملك البلاد بتعيين رئيس الوزراء الذي لازال محتفظاً بمنصبه منذ العام 1971. ولا يملك المواطنون القدرة على تغيير رئيس الوزراء كما أن الملك يعين الوزراء في الحكومة ونصف المجلس الوطني والقضاة في المحاكم. مارست السلطة في العام 2015 الكثير من انتهاكات حقوق الإنسان فازداد عدد الإعتقالات ذات الدوافع السياسية وتزايدت مزاعم التعذيب وسوء المعاملة لانتزاع الاعترافات أثناء التحقيق وكذلك في السجون بعد صدور الأحكام خصوصاً في سجن جو الذى شهد انتهاكات واسعة وتعذيب ممنهج ضد السجناء. كما تزايد الاستهداف الأمني والقضائي ضد النشطاء السياسين والنشطاء على مواقع التواصل الإجتماعي وكذلك المدافعين عن حقوق الإنسان. وتم منع جميع التظاهرات والتجمعات السلمية لقوى المعارضة وقمعت أغلب التظاهرات التي خرجت.كما استمرت المحاكمات ذات الخلفيات والدوافع السياسية التي تفتقر للمعايير الأساسية للمحاكمة العادلة التي نصت عليها المواثيق الدولية وتم استخدام واستغلال قوانين الإرهاب ضد المعارضين أو المتظاهرين السلمين وهي نفس القوانين التي طالبت الأمم المتحدة[1] وكذلك الكثير من المنظمات الدولية[2] بمراجعتها نظرا لبنودها المتشددة والفضفاضة غير الواضحة وانتهاكها لمعايير حقوق الإنسان والمحاكمات العادلة. وتم تقييد الكثير من الحريات المدنية والدينية والسياسية بقوانين وممارسات جديدة مقيدة للحريات منها حرية الرأي والتعبير والصحافة وانتهاك الحق في الخصوصية إلى جانب إسقاط جنسية الكثير من المعارضين ورجال الدين الشيعة وترحيل بعضهم. واستمر التمييز والإقصاء الممنهج ضد سكان البلاد من أبناء الطائفة الشيعية بل ازادات وتيرة وحدة ذلك في عام 2015.

منذ العام 2011 تشهد البلاد احتجاجات شعبية واسعة تطالب بالإصلاح السياسي ووقف التمييز الممنهج واحترام حقوق الإنسان في البحرين، وأدت هذه الاحتجاجات للعمل بقانون الطوارئ أو ما يسمى بإعلان حالة السلامة الوطنية الذي تم الإعلان عن وقفه لاحقاً في عام 2011. إلا أن المنهجية الأمنية لحالة الطوارئ قد استمرت حتى هذا اليوم وتضاعفت أعداد المعتقلين والسجناء لتصل حوالي 4000 فرد. كما أدت هذه الاحتجاجات لمقتل أكثر من 97 شخص وآلالاف من الجرحى والمعتقلين .وسادت سياسة الإختفاء القسري والإفلات من العقاب بين المؤسسات الأمنية والقضائية على الرغم من التوصيات التي جاءت بها اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق التي أنشأها ملك البلاد وكذلك الكثير من التوصيات الصادرة من آليات الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الدولية لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من إنشاء مؤسسات حقوقية تابعة للدولة قد أوصت بها لجنة التحقيق المستقلة مثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية ووحدة التحقيق الخاصة التابعة للنيابة العامة ومفوضية السجناء إلا أن هذه الموسسات وعلى الرغم من إيجابية تأسيسها لم تساهم في تحسين أوضاع حقوق الإنسان التي أُنشئت من أجلها وبات دورها الحقيقي هو تحسين صورة الحكومة أمام المجتمع الدولي دون أي تطور إيجابي في حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع. ناهيك عن استخدام النيابة العامة والمحاكم كأدوات لملاحقة النشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق

[1] http://bchr.hopto.org/BCHR/wp-content/uploads/2010/10/Bahrain-law-on-counter-terrorism-UN-Expert.pdf
[2] http://bchr.hopto.org/en/node/3449

الإنسان. ولم تُخضع الحكومة أي من المسؤولين الأمنيين رفيعي المستوى للمسائلة أو التحقيق أو المحاكمات عن الإنتهاكات الخطيرة التي حصلت في السنوات الأخيرة، والتي تضمنت تعذيب وقتل المتظاهرين.

كما تم اعتقال رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان بعد أشهر من الإفراج عنه وقضائه سنتين في السجن بين الأعوام 2012 و2014 واعتقل مرة أخرى لمدة أربعة أشهر بسبب تغريدة في تويتر ولا يزال يواجه قضية متعلقة بتويتر أيضاً قد يصل الحكم ضده فيها لعشر سنوات ولا يزال رجب ممنوعاً من السفر منذ ذلك الحين حتى وقت كتابة هذا التقرير.[3]

إن التقرير التالي هو ملخص ما رصده مركز البحرين لحقوق الإنسان من إنتهاكات خلال عام 2015 وهناك المزيد من الإنتهاكات التي لم يتمكن المركز من توثيقها نظراً لخوف الضحايا وإحجامهم عن الإبلاغ عنها أو لكثرة أعدادها وحجمها في عام 2015 بما يفوق قدرة المؤسسة على تغطيتها.

[3] http://bahrainrights.org/ar/node/7473

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

الباب الأول: الإعتقالات التعسفية

منذ حملة الإعتقالات الشرسة التي أعقبت قمع الإنتفاضة الشعبية في مارس 2011، لم تتوقف سلطات النظام الأمنية عن الإعتقالات اليومية للمواطنين. وثق مركز البحرين لحقوق الإنسان حوالي 1883 حالة اعتقال حصلت في عام 2015 على خلفية الحراك الشعبي المطالب بالإصلاح السياسي والمستمر منذ سنة 2011 ومن بين تلك الإعتقالات 237 حالة لأطفال لا تتجاوز أعمارهم 18 سنة إضافة إلى 34 إمراة. ويعتقد المركز أن أرقام الإعتقالات الحقيقية هي أكثر من هذه الأرقام المرصودة إلا أن الكثير من الضحايا وذويهم يترددون أو يمتنعون عن التوثيق خوفاً من الإستهداف والإنتقام من قبل الأجهزة الأمنية.

صورة من الأرشيف لاعتقال بعض المواطنين من قبل منتسبي الأجهزة الأمنية

حسب المعلومات التي وثقها مركز البحرين لحقوق الإنسان فإن غالبية هذه الإعتقالات قد تمت بشكل تعسفي، حيث بلغت نسبة الإعتقالات الناجمة عن المداهمات غير القانونية للمنازل حوالي 44.6% من مجموع الإعتقالات، ويتم اعتقال المواطنين بعد مداهمة منازلهم فجراً عادةً دون إبراز أي إذن أو أمر قضائي للاعتقال أو تفتيش المنزل. في حين بلغت نسبة الإعتقالات التي تمت من الشوارع بعد قمع المسيرات والاحتجاجات المستمرة حوالي 26.9% من مجموع الإعتقالات. ومن بين من تم اعتقالهم من الشوارع أيضاً هم أفراد مطلوبين أمنياً أو صدرت بحقهم أحكام قضائية على خلفية الحراك الشعبي والاحتجاجات الشعبية المستمرة منذ عام 2011.

وفي الرسم البياني التالي تفاصيل أبرز الإعتقالات للعام 2015 كما رصدها فريق الرصد بالمركز:

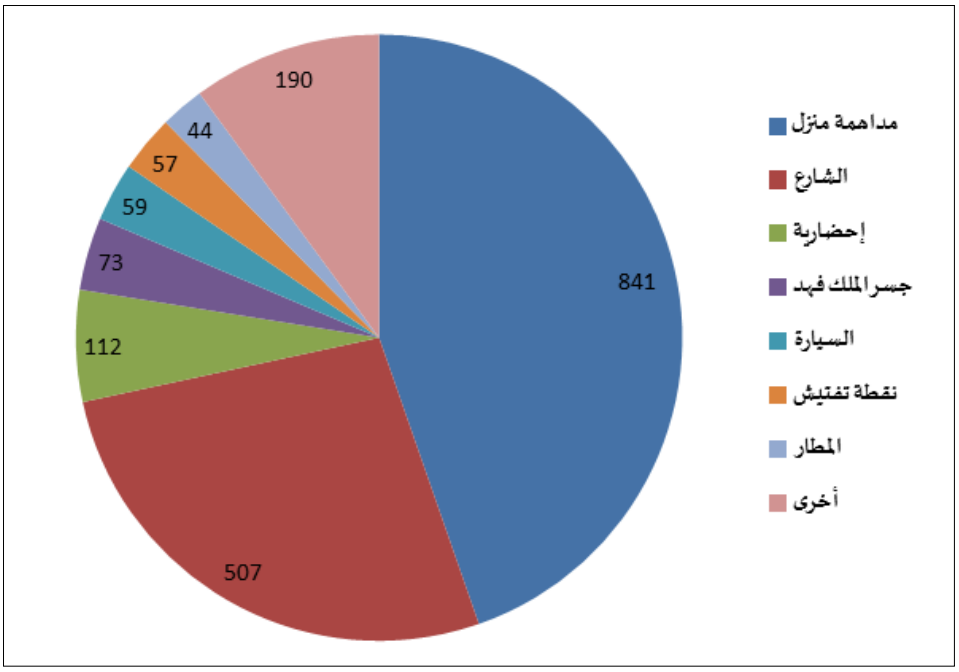

وشهد شهر فبراير 2015 أعلى معدلات الإعتقالات التعسفية حيث تم اعتقال 282 مواطناً من بينهم 33 طفل دون سن الثامنة عشرة و3 نساء في قضايا مختلفة. الرسم البياني التالي يبرز تفاصيل الإعتقالات كما تم رصدها من قبل أعضاء المركز في العام 2015 :

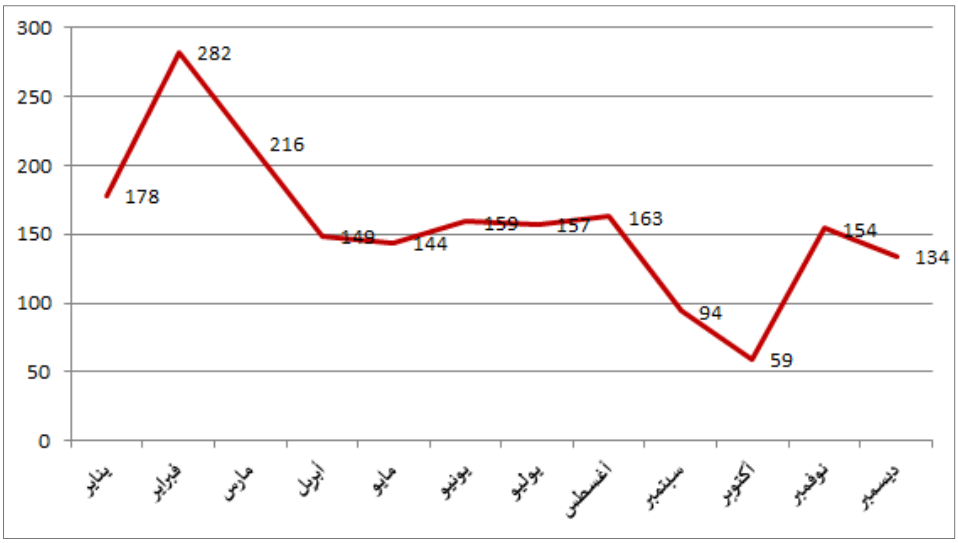

الباب الثاني: سياسة الإختفاء القسري

تعد سياسة الإختفاء القسري واحدة من السياسات الشائعة في البحرين وهي ممارسة تنشر الرعب داخل المجتمع حيث لا تؤثر فقط على الضحايا أنفسهم ولكنها تؤثر في كافة أفراد الأسرة. حيث يتعرض أقارب العديد من المعتقلين إلى الخوف والإحباط واليأس العاطفي. وقد سجل فريق عمل مشترك بين مركز البحرين وجمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان أكثر من 441 حالة إختفاء قسري بين نوفمبر 2014 إلى يونيو 2015 حيث تعرضت الأغلبية منهم للإخفاء القسري لفترات تتراوح بين عدة أيام لتصل إلى شهر[4]. وخلص تقرير الفريق إلى أن "الحكومة أخضعت الكثير ممن تم اعتقالهم لهذه الممارسة المناهضة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الصحفيين ونشطاء حقوق الإنسان والزعماء السياسيين والمواطنين العاديين وحتى الأطفال تعرضوا لهذه الممارسة الوحشية". ولا يتم عادة إبلاغ عائلاتهم عن مكان وجود الضحايا لمدة تصل إلى عدة أسابيع. وبحسب التقرير الذي أعده المركز فإن 37% من حالات الإختفاء القسري التي تم توثيقها هي لأطفال لا تتجاوز أعمارهم الثامنة عشرة.

صورة من الأرشيف لاعتصام ذوي المعتقلين أمام مبنى الأمانة العامة للتظلمات

في 98% من الحالات التي تم توثيقها لهذا الغرض، نفت التحقيقات الجنائية وجود المعتقلين لديها عندما تذهب عوائلهم للسؤال عنهم. كما توجهت عوائل المعتقلين للأمانة العامة للتظلمات إلا أن غالبية الأهالي أفادوا بأنهم لم يتقلوا معلومات عن مكان تواجد أبناءهم أو أوضاعهم بينما قال آخرون أنهم لم يتقلوا جواباً على شكاواهم.

ومن الحالات التي تم توثيقها وإدراجها في التقرير، حالة الطفل محمد -14 سنة- والذي تم اعتقاله عبر مداهمة منزل جيرانه قبل أن يتم الإفراج عنه بتعهد من والديه لأخذه لمركز الشرطة متى ما تم استدعاؤه. وفي 8 ديسمبر 2015 تم اعتقال محمد من مركز الشرطة عندما أحضره والده ونقل على إثر ذلك للنيابة العامة بعد يومين من الإخفاء القسري. أما طالب ذو الـ 28 عام فقد اعتقلته قوات شرطة بلباس مدني من الشارع في 31 مارس 2015 وأبقت عليه لمدة 7 أيام في مبنى التحقيقات الجنائية أفاد لعائلته بأنه تعرض خلالها للتعذيب.

[4] http://bchr.hopto.org/en/node/7611

وفي وقت سابق من عام 2011 تحدث التقرير الذي اصدرته اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق وتحديداً في البند 1293 (صفحة 398 - المبحث السادس: الادعاءات بالإختفاء القسري) عن أن اللجنة تلقت 169 حالة اختفاء قسري في البحرين [5] إبان الاحتجاجات التي حصلت في شهر فبراير ومارس من نفس العام بينما تلقت من جهة أخرى 1000 حالة اختفاء قسري. وتؤكد اللجنة على أن الحالات التي تلقتها تؤكد تعرض المعتقلين للإخفاء القسري لمدد تتراوح بين يوم وأسابيع وفي بعض الحالات أشهر حيث لا تعرف العائلة ظروف اعتقال إبنها أو مكان احتجازه. كما أفاد الفريق المعني بحالات الإختفاء القسري[6] في جلسة الأمم المتحدة (103) والتي عقدت في مايو 2014 بأن حكومة البحرين استمرت في انتهاج سياسة الإخفاء القسري على مدى العامين الماضيين (2013/ 2012) وبناءً على ذلك أدرج الفريق البحرين على قائمة الدول المثيرة للقلق .[7]

الباب الثالث: التعذيب وسوء المعاملة

سجل مركز البحرين لحقوق الإنسان الكثير من الشكاوى ومزاعم التعذيب وسوء المعاملة الممارسة ضد المعتقلين ، من أجل انتزاع الإعترافات منهم قسراً كما وثق المركز الكثير من حالات التعذيب وسوء المعاملة التي تمت بعد عملية التحقيق وصدور الأحكام وكان أبرزها تلك الأحداث التي بدأت في سجن جو المركزي في شهر مارس 2015 وكان ضحاياها يعدون بالمئات حيث تعددت إصاباتهم بين خفيفة ومتوسطة وخطيرة ، وقد تكون هي المرة الأولى التي يرصد فيها المركز تعذيب منهجي واسع النطاق ضد السجناء المحكومين الذين يقضون فترة عقوبتهم داخل السجن المركزي. وآخر مرة سجل فيها المركز قضايا شبيهة كانت تلك التي سجلت في نفس السجن بعام 2010.

صورة من الأرشيف للإعتداء على المعتقلين في سجن جو المركزي بالغازات المسيلة للدموع

[5] http://www.bici.org.bh/BICIreportAR.pdf
[6] http://www.alwasatnews.com/news/916626.html
[7] http://www.ohchr.org/AR/Issues/Disappearances/Pages/Annual.aspx

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

بدأت تلك الأحداث في 10 مارس 2015 عندما قام حراس سجن جو المركزي وشرطته بارتكاب ممارسات قاسية رداً على أعمال شغب جرت في السجن من قبل بعض السجناء المحتجين على سوء المعاملة وظروف المعيشة داخل السجن. وتمثلت تلك الممارسات في التعذيب النفسي والجسدي، ومنع الرعاية الطبية عن السجناء، وتكديس مئات السجناء في أماكن لا تستوعب هذا العدد الكبير منهم وهو الأمر الذي لا يزال يمثّل فشلاً منهجياً في نظام السجن في البحرين. وتعرض جميع السجناء في سجن رقم 1، و3، و4 و 6 لعقوبات بشكل جماعي[8]. حيث قامت شرطة مكافحة الشغب بإطلاق عبوات الغاز المسيل للدموع ورصاص الشوزن والضرب المبرح في العنابر الموصدة من أجل قمع السجناء، ثم قاد الشرطة السجناء إلى ساحات مفتوحة في العراء، حيث تعرضوا للضرب والإهانة والإذلال والمنع من الإستحمام والتجويع بشكل جماعي والحرمان من الإتصال بالخارج والزيارات لعدة أسابيع.[9]

صورة من الأرشيف توضح آثار التعذيب الذي تعرض له أحد معتقلي سجن جو بعد أحداث مارس

صورة من الأرشيف لأحد المعتقلين يرقد في ممر السجن بسبب الإكتضاض داخل العنابر

صورة من الأرشيف لاعتصام المعتقلين داخل سجن جو ضد تكدس المعتقلين وإهمال إدارة السجن لهذا الجانب

[8] http://bahrainrights.org/ar/node/7448

[9] http://bahrainrights.org/ar/node/7548

وعوضاً عن فتح التحقيق فيما حصل من انتهاكات واسعة في سجن جو المركزي قامت السلطة بمحاكمات جماعية سريعة أفضت في يناير 2016 إلى الحكم على 57 سجيناً بالسجن لمدة 15 سنة لكل منهم [10]. كما استُهدف مركز البحرين لحقوق الإنسان نتيجة تسليطه الضوء على الإنتهاكات التي حصلت في سجن جو من خلال اعتقال رئيس المركز نبيل رجب في أبريل 2015 نتيجة تغريدات على موقع التواصل الإجتماعي كشف فيها عن هذه الإنتهاكات. وأفرج عنه بعد أربعة شهور لكنه لا يزال ممنوعاً من السفر على ذمة هذه القضايا. كما تم استدعاء والتحقيق مع عضو المركز إيناس عون على خلفية الأسباب ذاتها.[11]

إن أغلب إفادات وحالات التعذيب التي تلقاها المركز حصلت في مبنى التحقيقات الجنائية الكائن في منطقة العدلية، حيث تعرض المعتقلون هناك للأذى النفسي والجسدي والتهديد من أجل انتزاع الاعترافات زوراً وفي قضايا مرتبطة في أغلبها بالحراك المطالب بالديمقراطية والاحتجاجات المستمرة ضد سياسة الحكومة. ومن أكثر أساليب التعذيب وإساءة المعاملة التي تكررت في الإفادات تعصيب العينين، وتكبيل اليدين، والإجبار على الوقوف لفترات طويلة، والضرب المبرح، واللكم، والضرب بخراطيم مطاطية وأسلاك كهربائية على القدمين، والضرب بالسياط وقضبان معدنية وخشبية وأشياء أخرى، والصعق بالكهرباء، والحرمان من النوم، والتحرش الجنسي والتعريض لدرجات حرارة شديدة، والاعتداءات اللفظية والسب والشتم، والتهديد بالاغتصاب، وإهانة الطائفة الدينية للموقوفين من الشيعة، وهي الأفعال والممارسات التي تندرج ضمن التعريف المُقرر للتعذيب المنصوص عليه في معاهدة مناهضة التعذيب، والتي وقعت عليها البحرين في عام 1998. ومن سياق القضايا وتكرار نفس الشهادات والمزاعم من قبل عدد كبير من المعتقلين لطبيعة وأساليب حالات التعذيب التي وصلت للمركز تدفع للإعتقاد أن التعذيب يمارس بشكل منهجي ومنظم ولا يمكن بأي حال من الأحوال اعتباره كحالات فردية معزولة تحصل دون علم المسئولين في هذه المؤسسات.

صورة من الأرشيف لرئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب يتفحص إصابة أحد المفرج عنهم من مصابي أحداث سجن جو

[10] http://www.alwasatnews.com/news/1072488.html

[11] https://www.hrw.org/ar/news/2015/05/06/269852

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

وفي عام 2015 تمت إدانة العشرات من المعتقلين في المحاكم بناء على إعترافات انتزعت منهم تحت وطأة التعذيب ولم تأخذ المحاكم بهذه المزاعم كما لم تؤثر على طبيعة وشدة وإجراءات الأحكام الصادرة ضد المعتقلين.

ففي فبراير 2015 حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة على المعتقل عباس السميع بالإعدام بعد اتهامه بقتل الشرطي الإماراتي طارق الشحي في فبراير 2014. وأفاد عباس بأنه تعرض للتعذيب النفسي والجسدي من الساعات الأولى لاعتقاله فقال بأن المسئولين عن اعتقاله أبرحوه ضرباً وركلاً حتى وهو في سيارة الشرطة قبل نقله لمبنى التحقيقات الجنائية الذي تعرضت فيه لأساليب أخرى من التعذيب. فقد أخبر عباس عائلته بأنه كان يتعرض للضرب والركل كل نصف ساعة في غرفة التحقيق بينما كان مصمد العينين ومنزوع الملابس. كما قالت العائلة بأن عباس أفاد لها بأن أحد المحققين واجهه بالشتم لمذهبه وعائلته وللعلماء والرموز الدينية وللطائفة الشيعية بالأخص. خلال فترة اعتقاله تعرض عباس للتعذيب بالصعق الكهربائي، والفيلقة، وسكب الماء البارد على جسده، وإرجاع يده الى الخلف وهو ملقىً على الأرض، والوقوف على ظهره بأرجلهم حتى انقطاع نفسه. كما أضاف السميع أنه بقي ثلاثة أيام دون ماء ولا طعام، بالإضافة إلى وجبات التعذيب القاسية مما عرّضه لهبوط قاس في الدم، ونزيف داخلي بالخصوص في منطقة البطن والرجل اليسرى.اضطر عباس بالتوقيع على الاعترافات التي قال أنها جاءت مدونة وماكان عليه إلا أن يصادق عليها.

كما أيدت محكمة التمييز في 16 نوفمبر 2016 الحكم بإعدام العسكري محمد رمضان بعد اتهامه بقتل الشرطي عبدالواحد سيد محمد فقير والشروع في قتل آخرين بواسطة تفجير في منطقة الدير. حيث اعتقل رمضان في 18 فبراير 2014 وتعرض لتعذيب شديد في مبنى التحقيقات الجنائية حتى أن تقرير الطبيب الشرعي الخاص بالنيابة العامة، أكّد بعد مرور أكثر من أسبوعين على اعتقاله، وجود آثار تعذيب على جسمه. وجاء في الكشف الطبي الشرعي ما نصه "حضر اليوم المتهم محمد رمضان عيسى (...) وبمناظرة عموم جسمه تبين وجود كدم شريطي مزدوج رأسي الوضع طوله حوالي 13 سم وعرضه حوالي 1 سم بلون بنفسجي فاتح يقع ممتد

بخلفية أعلى الساق اليمنى. بسؤاله عن سببه قال لنا إنه لا يعلم سببه". وخلص التقرير إلى القول فقط "أن الكدم المشاهد والموصوف هو إصابة رضية حدثت عن المصادمة بجسم صلب راض أيا كان نوعه ومثل تلك الإصابات عادة ما تشفى دون أن تخلف عاهة في فترة زمنية تقل من 20 يوما ما لم تحدث مضاعفات".

وفي نفس العام زعمت المؤسسات الحقوقية الرسمية التي أنشأتها الحكومة كالأمانة العامة للتظلمات وكذلك وحدة التحقيق الخاصة أنها تلقت الكثير من شكاوى سوء المعاملة والتعذيب كما جاء في تقرير الأمانة العامة للتظلمات السنوي أنها تلقت 908 تظلم واعتبرته نجاحاً لدورها[12]، لكن متابعة المركز تكشف أن هذه المعلومات الرسمية الصادرة عن جهات حكومية لم تؤثر على الأحكام القضائية الصادرة ضد المتهمين أو الاجراءات القضائية التي استمرت متجاهلة كل تلك المزاعم، كما أن أغلب التحقيقات التي زعمت المؤسسات الرسمية أنها أجرتها بدت أنها تهدف لامتصاص ردود فعل الأهالي أو المناشدات التي أطلقتها المنظمات الدولية أكثر مما هدفت لأن تكون تحقيق جدي يمكن الإعتداد به، حيث لم تسفر في أغلبها عن أي نتائج ملموسة أو تقديم الجناة للعدالة إلا في حالات نادرة جداً، تلقى فيها المتهمون أحكاماً مخففة جداً لا ترقَ لأن تكون بحجم وفضاعة الجرم المرتكب وهو الأمر الذي عزز ثقافة الإفلات من العقاب بين أفراد القوى الأمنية. حيث أفادت وزارة الداخلية في 27 نوفمبر 2015 بأنها أصدرت أحكاماً ببراءة قوات الأمن في أكثر من 67% من القضايا الموجهة لهم.[13]

لقد جاء في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق الصادرة في عام 2011 بأن الكثير من الموقوفين قد تعرض للتعذيب ولأشكالٍ أخرى من الإنتهاكات البدنية والنفسية داخل محبسهم الأمر الذي دلل على وجود أنماط سلوكية معينة تقوم بها بعض الجهات الحكومية، تجاه فئات بعينها من الموقوفين.

إن حجم وطبيعة سوء المعاملة النفسي والبدني، يدل على ممارسة متعمدة كانت تستهدف، في بعض الحالات، انتزاع اعترافات وإفادات بالإكراه، بينما تستهدف في حالات أخرى العقاب والانتقام" وهي الملاحظات التي تلتها توصيات تطالب بوقف هذه السياسة لكن حتى كتابة هذا التقرير استمر المركز في تلقي المزيد من الشكاوى عن مزاعم التعذيب وسوء المعاملة.

لا زالت حكومة البحرين تمنع دخول مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب الذي طالب بزيارة البحرين عدة مرات في السنوات الماضية.هذا وعبر السيد خوان مانديز -المقرر الخاص للأمم المتحدة عن استيائه جراء استمرار تأجيل زيارته للبحرين للإطلاع على أوضاع السجناء والتحقق من شكاوى التعذيب التي تم التواصل معه بخصوصها في أوقات سابقة.

[12] http://www.bna.bh/portal/news/671254
[13] http://www.alwasatnews.com/news/1050174.html

وفي التقرير الذي عرضه ماندیز ضمن أعمال الدورة 28 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف، وهو التقرير الذي يتضمن تعقيبه على ردود حكومات الدول على أسئلته بشأن الادّعاءات التي تقع في إطار ولايته ذكر المقرر الخاص المعني بالتعذيب التابع للأمم المتحدة، خوان ماندیز، أن حكومة البحرين لم توفر السلامة الجسدية والنفسية، ولم تحقق بادّعاءات التعذيب لعدد من الأشخاص الذين تقدموا له بالشكاوى التي تقع في إطار ولايته.

واعتبر ماندیز أن الحكومة لم تُجب بشكل كافٍ على كل الأسئلة التي وجهها إليها، ناهيك عن أنها فشلت في الالتزام بالتعاون بشكل كامل وسريع مع قرار مجلس حقوق الإنسان 13/25، أو الإمتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، والمتعلقة بالتحقيق ومقاضاة ومعاقبة جميع المتسببين بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو العقاب، وفقاً لما ورد في اتفاقية مناهضة التعذيب.[14]

الباب الرابع: تكميم الأفواه وانتهاك حرية الرأي والتعبير

تعد حرية الرأي والتعبير حقاً أساسياً من حقوق الإنسان ومدخلاً للحفاظ على بقية الحريات والحقوق، ودون هذا الحق يستشري الفساد وتعم الفوضى وانتهاكات حقوق الإنسان وتتحول المجتمعات إلى مجتمعات استبدادية. ومن هذا المنطلق اشتملت الكثير من العهود والاتفاقيات الدولية على نصوصٍ تؤكد على هذه الحقوق، حيث جاء في المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[15] بأنه "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية". ويشّكل هذا الحق دعامة جوهرية للدول والمجتمعات الديموقراطية.

منذ العام 2011 عمدت السلطة إلى فرض إجراءات وتشريعات مقيدة للحريات وتنتهك أصل هذه الحقوق، فاعتقلت الآلاف من المواطنين على خلفية قضايا متعلقة بالحراك الشعبي المطالب بالإصلاح السياسي وحقوق الإنسان، وفي عام 2015 وثق مركز البحرين لحقوق الإنسان أكثر من 1800حالة اعتقال لنشطاء ارتبطت قضاياهم بالحراك المطالب بالديموقراطية.

[14] http://www.alwasatnews.com/news/969802.html

[15] http://www.un.org/ar/documents/udhr/index.shtml#a19

كما أن الكثير من هؤلاء المعتقلين تم استهدافهم بسبب تعبيرهم عن آرائهم بالقول أو الكتابة أو بالإشتراك في تجمعات أو تظاهرات سلمية تحمل بعض المطالب الحقوقية. بحلول نهاية العام 2015 كانت جميع القيادات السياسية البارزة للجمعيات المعارضة الكبرى في السجن على خلفية إبداء أرائهم المنتقدة لسياسة وتوجهات السلطة الحاكمة.[16]

- **ملاحقة مستخدمي الإنترنت ووسائل التواصل الإجتماعي**

ولاحقت السلطات العديد من المغردين بسبب نشاطهم على مواقع التواصل الإجتماعي ونقدهم لسياسة الحكومة لاسيما على موقع تويتر حيث اعتقلت السلطة 25 فرداً من مستخدمي الإنترنت ووسائل التواصل الإجتماعي في عام 2015 كان من بينهم رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان الذي اعتقل في أبريل 2015 بسبب تغريدات ناقدة لأضرار الحرب على اليمن و بسبب نشر صور ومعلومات عن حالات التعذيب التي حصلت في سجن جو المركزي في بداية العام 2015. كما لا يزال على الأقل 12 فرداً من مستخدمي الإنترنت داخل السجن حتى وقت كتابة هذا التقرير. وأصدرت السلطة أحكاماً قضائية مشددة ضد البعض الآخر حيث وصل مجموع الأحكام الصادرة في قضايا متعلقة بالنشر الإلكتروني إلى ما يزيد عن 25 سنة.

ومن الملاحظ أن العديد من هذه القضايا يتعلق بإنتقادات موجهة للشان السعودي، حيث بدأ العام 2015 بحملة اعتقالات في يناير 2015 لمن يعلق بالنقد أو السخرية على موضوع وفاة الملك السعودي الراحل عبدالله آل سعود (11 معتقل تلقى بعضهم أحكاماً بالسجن تصل لمدة ثلاثة أشهر)[17]، وشملت اعتقالات المغردين المنتقدين للحملة العسكرية التي تقودها السعودية على اليمن (3 معتقلين على الأقل)، وانتهت بإعتقال المنتقدين للإدارة السعودية لموسم الحج الذي تضمن وفيات بالمئات في الموسم المنصرم (معتقل واحد على الأقل). كما كان من البارز التوجه الجديد في العام 2015 لملاحقة المغردين الذين ينتقدون أداء مجلس النواب حيث جرى اعتقال ثلاثة مغردين على الأقل في يوليو 2015 بتهم "الإساءة إلى النواب" على خلفية انتقادات تم توجيهها بعد إقرار النواب للموزانة بعجز يفوق 1.5 مليون دينار وإقرار رفع الدعم عن بعض المواد الأساسية.[18]

[16] http://bahrainrights.org/en/node/7626

[17] http://www.bahrainrights.org/en/node/7244

[18] http://bahrainrights.org/en/node/7577

ونتيجة للملاحقات القضائية اضطر صاحب الموقع الإلكتروني بوابة البحرين -وهو موقع مناصر للحكومة- لإغلاق الموقع وكافة حسابات شبكات التواصل الإجتماعي الخاصة به في يوليو 2015 بعد أن تم إحالته للمحاكمة التي بدأت في سبتمبر 2015 بتهمة الإساءة لأحد المرشحين للإنتخابات النيابية خلال فترة الانتخابات في 2014 .[19]

- **ملاحقة الإعلاميين وقمع الصحافة**

و شملت حملة القمع الناشطين في المجال الإعلامي لا سيما المصورين، حيث لا يزال 9 منهم قيد الإعتقال حتى وقت كتابة هذا التقرير. ففي فبراير 2015 تم الحكم على المصور أحمد الفردان بالسجن ثلاثة أشهر بتهمة "النية في التجمهر".[20]

وفي 11 نوفمبر 2015 تم الحكم على المصورين حسام سرور بالسجن مدة 3 سنوات وأحمد زين الدين بالسجن 10 سنوات ومصطفى ربيع بالسجن 10 سنوات بتهمة "المشاركة في حرق دورية أمنية". كما حكمت المحكمة في 23 نوفمبر 2015 بحبس المصور أحمد الموسوي 10 سنوات[21] بعد اتهامه بتصوير مسيرات مناهضة للحكومة وتوزيع بطاقات هاتفية على متظاهرين إرهابيين. إضافة إلى الحكم بإسقاط جنسيته .[22]

وكان الموسوي قد أفاد في إحدى زيارات ذويه له بمحبسه أنه تعرض للتعذيب الشديد في مبنى التحقيقات الجنائية بما في ذلك تعليقه على الباب، وصعقه بالكهرباء، وضربه على أعضاءه التناسلية علاوةً على إجباره على الوقوف لأربعة أيامٍ متتالية وتعريته من ملابسه. وأضاف بأن التحقيقات الجنائية لم تسمح للمحامي بحضور التحقيق مع أحمد في مبنى النيابة العامة.[23]

[19] http://www.alwasatnews.com/news/1009366.html
[20] http://www.bahrainrights.org/en/node/7704
[21] http://bahrainrights.org/ar/node/7670
[22] https://www.instagram.com/p/-bjCQVuhAo/
[23] http://bahrainrights.org/ar/node/6771

صورة من الأرشيف لاعتصام تضامني مع الإعلاميين المعتقلين

كما أوقفت السلطات الأمنية في 1 أغسطس 2015 الفنان الساخر منصور الجداوي، المعروف بـ "صنقيمة" إثر قيامه بنشر تسجيلات صوتية له تتضمن حسب ما تقول الداخلية ازدراءً بإحدى الطوائف الكريمة في مملكة البحرين. وأتى اعتقاله بعد نشره لمقطع صوتي عبر وسائل التواصل الإجتماعي انتقد فيه التميز في التعامل مع رجال الشرطة بوزارة الداخلية.[24]

واعتقلت السلطات الأمنية الصحفي محمود الجزيري[25] في يوم الإثنين 28 ديسمبر 2015 تعسفياً بعد نشره لتقرير حول تصريح أحد نوّاب مجلس الشورى، بشأن المطالبة بسحب الوحدات السكنيّة ممن تمّ إسقاط جنسيّتهم من قبل السلطات.[26]

وعلى صعيد متصل، وجهت هيئة شئون الإعلام في 4 أغسطس 2015 إنذاراً كتابياً لصحيفة "الوسط" بشأن مقال للكاتب الصحافي بالجريدة هاني الفردان. وجاء في الإنذار "بالإشارة إلى عمود الكاتب هاني الفردان المعنون (ولن ترضى عنك...) والمنشور في صحيفة الوسط ليوم السبت الموافق 1 أغسطس 2015 في عددها رقم 4711. نفيدكم بأن العمود المشار إليه تضمن معلومات غير صحيحة، تعد مخالفة للمرسوم بقانون رقم 47 لسنة 2002م بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر، لذا فإن هيئة شؤون الإعلام توجه لصحيفتكم هذا الإنذار بموجب المادة (84) منه. مؤكدين على ضرورة نشره في أول عدد يصدر بعد تلقيه طبقاً لنص المادة سالفة الذكر".

[24] https://www.youtube.com/watch?v=O1y0e0YJfds
[25] صحافي يعمل في جريدة الوسط وهي إحدى الجرائد المستقلة والمحايدة
[26] http://bchr.hopto.org/ar/node/7678

وربما يكون أبرز انتهاكات حرية الصحافة والإعلام قيام السلطات في فبراير 2015 بإيقاف قناة العرب التلفزيونية الإخبارية بعد يوم من تشغيلها في البحرين في أعقاب استضافتها لمعارض سياسي بحريني. كذلك شهد العام 2015 إيقاف صدور وتداول صحيفة "الوسط" لمدة يوم واحد في أغسطس 2015 نتيجة عنوان خبر متعلق بالقتلى في الحملة العسكرية على اليمن. . وقالت هيئة شؤون الإعلام إن وقف الصحيفة جاء "لمخالفتها القانون وتكرار نشر وبث ما يثير الفرقة بالمجتمع ويؤثر على علاقات مملكة البحرين بالدول الأخرى". وفي 8 أغسطس 2015 قالت هيئة شؤون الإعلام إنها "قررت السماح لجريدة الوسط بإعادة استئناف نشاطها بالإصدار والتداول"، موضحة أن هذا القرار اتخذ "بعد تأكيد الصحيفة على التزامها بالعمل وفق القانون".

- **القوانين المقيدة لحرية التعبير**

واصلت السلطات النشاط المستمر في فرض القوانين المقيدة للحريات. وفي 21 سبتمبر 2015 وافق مجلس رئاسة الوزراء على مشروع قرار[27] بشأن معايير الإشراف والرقابة على المحتوى الإعلامي يُلزم فيها جميع مؤسسات وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة والإلكترونية بمراعاة عدد من الضوابط والمعايير عند ممارسة العمل الإعلامي وفي مقدمتها سيادة مملكة البحرين واحترام نظام الحكم فيها ورموزه ومؤسساته وهيئاتها النظامية. كما ينص القرار على إلزام المؤسسات الإعلامية بـ"الامتناع عن بث ونشر أية معلومات أو أخبار أو غيرها من المواد التي من شأنها أن تؤدي إلى تعكير صفو علاقات المملكة مع الدول الأخرى، وأن تلتزم باحترام الأديان وعدم المساس بالهوية الوطنية والدينية وعدم الإساءة للوحدة الوطنية والتماسك الاجتماعي".

وقد تسببت هذه القيود المفروضة على ممارسة حرية الرأي والتعبير إلى تصنيف البحرين ضمن الدول المعادية لحرية الصحافة، حيث بقى عدد النقاط التي منحتها «منظمة مراسلون بلا حدود» للبحرين في مؤشر حرية الصحافة للعام 2015، في ترتيبها الـ163 عالمياً.

[27] http://www.bna.bh/portal/news/687825

الباب الخامس: منع التظاهرات والتجمعات في كامل البلاد

عوضاً عن إطلاق حرية التجمع والتظاهر السلمي لجأت السلطة لتقييد هذا الحق بشكل تدريجي حتى منعته بشكل تام في عام .2013 ففي عام 2006 صدر قانون التجمعات والتظاهرات الذي يضع قيوداً على التجمعات كما صدر في عام 2012 تعديل جديد يضع مزيداً من القيود للحد من التظاهرات والتجمعات كما أنه يضع غرامات باهضة على المخالفين. وجاء في قرار وزير الداخلية راشد بن عبدالله آل خليفة بأنه سيتم وقف جميع المسيرات والتجمعات ولن يتم السماح بتنظيم أي فعالية إلا بعد الاطمئنان إلى استتباب الأمن وتحقيق الاستقرار الأمني المنشود بهدف الحفاظ على الوحدة الوطنية وتماسك النسيج الاجتماعي ومنعاً لكل أشكال التطرف من أي أحد[28].

صورة من الأرشيف لاعتصام المواطنين مطالبةً بالإفراج عن الأمين العام لجمعية الوفاق الوطني الشيخ علي سلمان

إن حرية التجمع والجمعيات والتعبير عن الرأي هي من حقوق الإنسان العالمية. وبدلاً من التراجع عن هذا القرار المجحف صوّت مجلس النواب البحريني في 2013 على قرار يمنع تنظيم أية مظاهرات في العاصمة المنامة الأمر الذي عدته رئاسة المفوضية العليا لشؤون الإنسان في الأمم المتحدة أمراً يوجب توجيه النقد للبحرين.

وقالت: "إننا نكرر من جديد بأننا قلقون من تقييد التظاهرات والتجمعات العامة". ودعت الرئاسة حكومة البحرين إلى تنفيذ التزاماتها الدولية في مجال حماية الحقوق بالكامل، بما فيه احترام حقوق حرية التعبير والتجمعات السلمية

[28] http://www.alwasatnews.com/news/712404.html

والجمعيات لا سيما ما جاء في المادة (20) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تنص على أنه «لكل شخص حق في حرية الإشتراك في الاجتماعات والتجمعات السلمية». والمادة (21) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي تنص على أن «حق التجمع حق مهم لمجتمع ديمقراطي يمارس رقابته على السلطات العامة عن طريق الرأي العام.»[29]

وقد رصد مركز البحرين لحقوق الإنسان في الفترة الممتدة بين 12 و 14 فبراير 2015، وهي الفترة التي تصادف الذكرى الرابعة لانطلاق الإنتفاضة الشعبية في فبراير 2011، خروج أكثر من 120 مسيرة سلمية[30] واجهتها القوات بعنفٍ مفرط[31] مما أدى لإصابة أكثر من 100مواطن بإصابات متنوعة. وفي مناسبة ذكرى الإستقلال في 14 أغسطس 2015، رصد المركز تعرض 5 مظاهرات على الأقل للقمع بالغاز المسيل للدموع ورصاص الشوزن.[32]

مجموعة صور من الأرشيف لإصابات المواطنين جراء القمع الذي تعرضت له المسيرات السلمية في ذكرى الإنتفاضة "فبراير 2015"

[29] https://goo.gl/jz8HWo
[30] https://www.youtube.com/watch?v=x9OMMYxV_Sk
[31] https://www.youtube.com/watch?v=s3bs3a5PdK8&feature=youtu.be
[32] http://www.bahrainrights.org/en/node/7607

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

وعلى الرغم من أن قرار منع التظاهرات قد حدد منعها في العاصمة المنامة إلا أن الحقيقة التي باتت واضحة لكل متتبع للشأن البحريني هي أن التجمعات المناهضة للسلطة قد منعت في جميع مناطق البحرين فتعرضت التظاهرات السلمية والتجمعات التي لم تحصل على ترخيص من وزارة الداخلية للقمع المفرط وسجن المشاركين فيها لمدد مبالغ فيها.

مجموعة صور تبين القمع الذي تتعرض له المسيرات السلمية والإحتجاجات الشعبية المستمرة

وفي عام 2015 أعلنت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية -أكبر جمعية معارضة في البحرين- بأن وزارة الداخلية رفضت استلام إخطارات لأكثر من 140 تجمع سلمي تقدمت بها قوى المعارضة دون مسوغ منطقي أو سبب قانوني[33] . وقد عمدت السلطة إلى انتهاج هذه الوسيلة على فترات متفرقة في السابق إلا أن هذه السياسة في المنع التعسفي للتظاهرات والتجمعات السلمية باتت هي السائدة في عام 2015.

[33] http://alwefaq.net/cms/2015/12/15/43593/

الباب السادس: استهداف المعارضين ونشطاء حقوق الإنسان والإنتقام منهم باستخدام المؤسسة القضائية

منذ انطلاق الإنتفاضة الشعبية في 14 فبراير 2011 اعتقلت البحرين تعسفاً آلاف المواطنين على خلفية قضايا مختلفة ومرتبطة بنشاطهم في التظاهرات والاحتجاجات الشعبية المعارضة، حيث بات الكثير منهم عرضةً للثأر والإنتقام من قبل السلطة نتيجة نشاطهم السلمي المشروع، وكانوا هدفاً للإخفاء القسري والتعذيب الممنهج وسوء المعاملة لانتزاع إعترافاتهم تارة أو للتشفي تارة أخرى. وأسقطت الجنسية عن الكثيرين وتم ترحيل البعض. كما أصدرت بحق الكثير منهم أحكاماً وعقوبات مغلظة بهدف وقف الإحتجاجات التي استمرت حتى كتابة هذا التقرير. وبقي أغلب قادة ورموز المعارضة رهن السجون أو في المنفى. وبحلول نهاية العام 2015 كانت جميع القيادات السياسية البارزة للجمعيات المعارضة الكبرى في السجن.

صورة من الأرشيف لأمين عام جمعية الوفاق الوطني الإسلامية وأمين عام جمعية وعد المعتقلين بسبب تعبيرهم عن رأيهم السياسي

ففي يوليو 2015، قامت السلطات البحرينية بإعادة إعتقال إبراهيم شريف، القائد السياسي والأمين العام السابق لجمعية العمل الوطني الديموقراطي (وعد)، وذلك بعد أسابيع قليلة من الإفراج عنه. وجاء هذا الإعتقال على خلفية إلقاء شريف لخطاب في تجمع شعبي لإحياء ذكرى أحد ضحايا القتل خارج نطاق القانون، حيث تم اتهامه بـ "التحريض على كراهية النظام و الإزدراء".[34]

[34] http://www.bahrainrights.org/en/node/7642

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

وفي 16 يونيو 2015 حكمت المحكمة على أمين عام جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، وهي الجمعية التي تشكل أكبر مجموعة معارضة في البلاد، الشيخ علي سلمان بالحكم 4 سنوات وذلك بعد اعتقاله في 28 ديسمبر 2014 بعد أن وجهت له تهماً تتعلق بأنه ألقى خطباً خلال الفترة بين عامي 2012 و2014 من شأنها التحريض على كراهية نظام الحكم، والدعوة لإسقاط نظام الحكم بالقوة، وتحبيذ الشباب بأن الخروج على النظام جائز شرعاً، إهانة القضاء، إهانة السلطة التنفيذية، والتحريض على بغض طائفة من الناس، والاستقواء بالخارج، وبث بيانات وأخبار كاذبة من شأنها إثارة الذعر والإخلال بالأمن، والمشاركة في مسيرات وتجمعات تتسبب في الإضرار بالاقتصاد.[35]

وفي 26 مارس 2015 اعتقلت السلطات الأمنية[36] الأمين العام السابق لجمعية التجمع الوطني الديمقراطي "الوحدوي" فاضل عباس على خلفية إصدار الجمعية بيانا أدان فيه الحرب التي شنتها السعودية ضمن تحالف من عشر دول على اليمن. وقالت النيابة العامة بأنها "استكملت تحقيقاتها في البلاغ المقدم من الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية بقيام أمين عام إحدى الجمعيات السياسية نشر بيان للجمعية تضمن تعريضاً بالإجراءات العسكرية التي تتخذها البحرين حالياً مع عدد من الدول الشقيقة من أجل إعادة الشرعية واستقرار الأوضاع في اليمن والتي أمرت بحبسه احتياطياً على ذمة التحقيق". وقررت النيابة العامة إحالة عباس إلى المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة وتم الحكم عليه في يونيو 2015 بالسجن لمدة 5 سنوات.

وفي مساء 31 ديسمبر من عام 2015، استدعت قوات الأمن للتحقيق كل من المدافع عن حقوق الإنسان الشيخ ميثم السلمان، والقادة في جمعية الوفاق السياسية خليل المرزوق، وسيد جميل كاظم وسيد محمد الغريفي والأمين العام لجمعية وعد السياسية رضي الموسوي على خلفية خطب القوها في التجمع العام الذي أقيم في مقر الوفاق في تجمع تضامني مع الأمين العام لجمعية الوفاق المعتقل الشيخ علي سلمان، ووفقا لمحاميهم، تم إحالة خليل المرزوق والسيد محمد الغريفي إلى النيابة العامة بتهمة التحريض على كراهية النظام.

ولم تكن هذه هي المرة الأولى التي يتعرض فيها هؤلاء النشطاء للمضايقة من قبل السلطات البحرينية، فالشيخ ميثم السلمان، الذي اشتهر بعمله في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بالحرية الدينية ومكافحة التطرف، ألقي القبض عليه في وقت سابق من 2015 من مطار البحرين وتم نقله إلى إدارة التحقيقات الجنائية، حيث تم استجوابه من قبل محققين من الحكومة لساعات .

[35] http://bahrainrights.org/en/node/7215

[36] http://bahrainrights.org/en/node/7463

واعتقل سيد جميل كاظم بتاريخ 14 يناير 2015 وحكم عليه بالسجن لأشهر بسبب تغريدة له على تويتر تنتقد الحكومة. وبالمثل، اعتقل خليل المرزوق ووجهت إليه تهمة التحريض على الكراهية والتحريض على قلب نظام الحكم خلال كلمة ألقاها في اجتماع للوفاق.[37]

صورة لمدنيين تابعين للأجهزة الأمنية يعتقلون السيد جميل كاظم

كما بقي أغلب نشطاء حقوق الإنسان المعروفين في السجون أو دفعتهم الظروف الأمنية والاستهداف الممنهج للمكوث خارج البلاد وإدارة عملهم من هناك. حيث لا زال عبد الهادي الخواجة مؤسس مركز البحرين لحقوق الإنسان يقضي عقوبة بالسجن المؤبد وكذلك الناشط ناجي فتيل نائب رئيس جمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان الذي وصلت الأحكام الصادرة ضده إلى 30 عام وكلاهما وجهت لهم تهم مرتبطة بالإرهاب وهم من الشخصيات المعروفة الداعية للنضال السلمي من أجل العدالة الإجتماعية وحقوق الإنسان.

كذلك صدر في ديسمبر 2015 الحكم على الناشط الحقوقي حسين جواد بالسجن عامين[38] بتهم تتعلق بجمع أموال بطرق غير مشروعة وجواد هو رئيس المنظمة الأوروبية البحرينية لحقوق الإنسان وهو يقطن في العاصمة الفرنسية التي اختارها وجهةً له بعد الإفراج عنه بكفالة وقبل صدور الحكم عليه.

وبعد أقل من عام من الإفراج عنه وقضائه عامين في السجن تم اعتقال رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب مرة أخرى في أبريل2015 على خلفية تغريدات على موقع التواصل الإجتماعي تويتر وتشير هذه التغريدات إلى مزاعم التعذيب في سجن جو المركزي التي وصلت لمركز البحرين لحقوق الإنسان كما تنتقد بعض هذه التغريدات الحرب المستمرة في اليمن. وأفرج عنه لاحقاً في شهر يوليو من نفس العام لكن تم منعه من السفر وبقى هذا المنع سارياً حتى لحظة كتابة هذا التقرير.

[37] http://bahrainrights.org/ar/node/7706

[38] http://ebohr.org/ar/?p=4085

وفي ديسمبر 2015 تقدم محاموه بمناشدة للنيابة العامة وللمرة الرابعة من أجل رفع حظر السفر حتى يتمكن من مُرافقة زوجته في رحلتها العلاجية إلا أن السلطة لم تستجب حتى الآن إلى هذه الالتماسات[39]إضافة لعدة مناشدات من المنظمات الدولية وكذلك البرلمان الاوربي تحث البحرين على رفع المنع والتوقف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان.

ووضع المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان ميشيل فورست البحرين في مقدمة الدول التي تشهد تصاعدًا في عمليات الإنتقام من المدافعين عن حقوق الإنسان، مشيراً إلى أنه أرسل 32 بلاغاً عن حالات انتقام كان في مقدمتها البحرين. وأكد خلال كلمته في مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة ضمن أعمال الدورة (28) المنعقدة في جنيف، أن البحرين من بين الدول التي ما زالت تمارس حملات تخويف وتشهير واعتقالات تعسفية وتهديدات مباشرة أو اعتداءات تعسفية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان[40].

كما عبر المقرر الأممي عن قلقه الشديد لتزايد أعمال التخويف والإنتقام ضد المدافعين الحقوقيين مشدداً "وبقوة على أن هذه الأفعال لا تطاق وغير مقبولة"، مطالباً بتقديم مرتكبي هذه التهديدات إلى المساءلة، وذكر أن الأمم المتحدة تعتمد كليا على التعاون الحر مع المجتمع المدني لعملها وبدون هذا التعاون فإن عمل المنظمة سيكون فاقداً للشرعية.

واستهدف الكثير من نواب المعارضة السابقون في البرلمان بشكل واضح أنه انتقام على معارضتهم السلطة أثناء وجودهم في البرلمان أو نتيجة تعبيرهم عن آراءهم السياسية المعارضة أو الناقدة لمؤسسات الدولة ومسئوليها من أفراد الأسرة الحاكمة. وتعددت طرق الاستهداف فمنهم من تم ملاحقته وسجنه وتعذيبه وآخرون أسقطت عنهم الجنسية البحرينية، كما أن البعض الآخر شكلت ضدهم قضايا كيدية أو صدرت بحقهم أحكام في المحاكم.

هذا إلى جانب الكثير من التحرشات الأمنية والقضائية التي استهدفتهم نتيجة عملهم. ولم تحمهم عضويتهم السابقة أو الحالية في البرلمان من الملاحقات المستمرة. ففي 14 يناير 2015 تم اعتقال النائب السابق السيد جميل كاظم عضو كتلة الوفاق المعارضة لتنفيذ حكم بالسجن لمدة 6 شهور بتهمة "التشويش على الإنتخابات". وكان وزير العدل قد رفع قضية ضد النائب السابق نتيجة لتغريدات تحدث فيها عن استغلال المال السياسي في الإنتخابات.[41] في هذا السياق، صنف الإتحاد الدولي للبرلمانيين البحرين كواحدة من 7 دول في الشرق الأوسط تشكّل الأكثر خطراً على البرلمانيين الناشطين في مجال حقوق الإنسان.[42]

[39] http://bahrainrights.org/ar/node/7695

[40] http://bahrainrights.org/en/node/7549

[41] http://www.bahrainrights.org/en/node/7229

[42] http://www.ipu.org/press-e/pressrelease201412081.htm

الباب السابع: إسقاط الجنسية سياسة جديدة للقمع وتخويف الاصوات المعارضة

استخدمت الحكومة البحرينية سياسة إسقاط الجنسية والابعاد عن البلاد كأداة لمعاقبة المعارضين السياسيين ونشطاء حقوق الإنسان وكذلك لتخويف البحرينين الشيعة لا سيما أولئك الذين ينحدرون من أصول فارسية، الأمر الذي كان له الأثر السلبي ليس فقط على الأشخاص المستهدفين بإسقاط جنسياتهم ولكن وقع الأثر على ذويهم وأفراد أسرهم وأطفالهم أيضاً مما حوّل هذه السياسة من مبدأ العقوبة الفردية إلى سياسة عقاب جماعي يشمل عوائل برمتها وخلق فئة جديدة من البدون أو عديمي الجنسية وهو الأمر الذي ضاعف من أزمات البلاد الإجتماعية وعمق الشعور بالتمييز والتهميش والإقصاء لدى الضحايا وعوائلهم. كما أن هذه السياسية قد عمقت الهوة بين الحكومة والمعارضة وزادتها تعقيداً.

ومن بين المسقطة جنسيتهم صحفيين وكتاب ومدونيين ونشطاء سياسين ومدافعين عن حقوق الإنسان. ففي عام 2015 أسقطت السلطة جنسية 202 مواطن بحريني، منهم 130 أسقطت جنسيتهم بعد الحكم عليهم في قضايا تصنفها السلطة ضمن مظلة قانون الإرهاب في حين تم إسقاط جنسية 72 مواطن بحريني[43] بقرار إداري صادر من وزارة الداخلية في يناير 2015، ودون سابق إشعار أو أي نوع من الإجراءات القضائية، وكان من بينهم المدون البحريني المعروف علي عبدالإمام والكاتب الصحفي علي الديري والبروفيسور مسعود جهرمي.

وقد تضمنت نفس قائمة الـ 72 المسحوبة جنسيتهم ما لا يقل عن 11 شخص متورطين بالإنتماء لجماعات إرهابية أو لتنظيم داعش. ويبدو أن نشر السلطة لوائح المسقطة جنسياتم وهي تضم بعض الأفراد في الجماعات الإرهابية مع المعارضيين السلميين هو محاولة لتضليل الرأي العام وخلط المعارضة السلمية المشروعة مع هؤلاء الجماعات المتشددة بشكل يوحي إن هؤلاء الضحايا هم مرتبطون بالإرهاب.

[43] http://bahrainrights.org/en/node/7264

وفيما يلي رسم بياني يوضح أعداد المسقطة جنسيتهم منذ 7 نوفمبر 2012 حتى 31 ديسمبر 2015

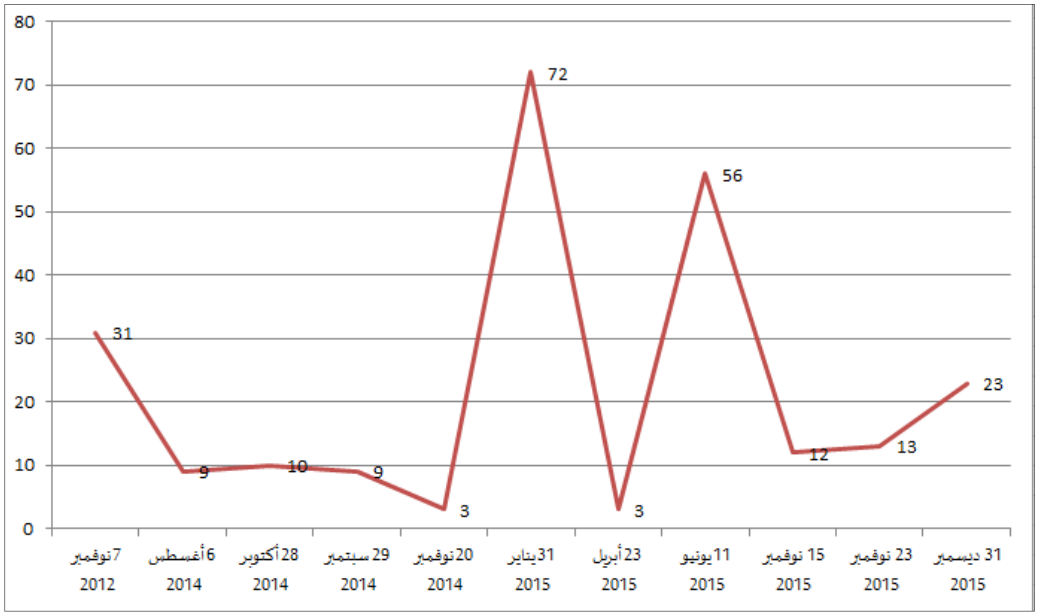

واستندت المحكمة في شرعية بعض احكام إسقاط الجنسية على نص المادة (2) من مرسوم بقانون رقم (20) لسنة 2013 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية والتي تنص على أنه : "بالإضافة إلى العقوبة المقرَّرة، يُحكَم بإسقاط الجنسية عن المحكوم عليه في الجرائم المنصوص عليها في المواد من (5) إلى (9) و(12) و(17) من هذا القانون. ولا ينفَّذ الحكم الصادر بإسقاط الجنسية إلا بعد موافقة ملك البلاد".

ويعتقد مركز البحرين لحقوق الإنسان إن إنتهاج السلطات وتأصيلها هذه العقوبة القاسية وشرعنتها قانونيا ما هو إلا وسيلة للضغط على النشطاء وترهيب الآخرين من ممارسة حقهم في التعبير عن الرأي والمطالبة السلمية بالحقوق المشروعة، لا سيما وأن عقوبة إسقاط الجنسية تسقط حقوق المواطنة. كما إلى أن مصطلح "حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية" هو مصطلح فضفاض ولم يصدر فيه مذكرة شرح تفصيلية تفسر هذا المصطلح على الرغم من خطورته وخطورة الأحكام المترتبة عليه. ويتعارض هذا العمل مع المادة 15 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على "(1) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما. (2) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار حقه في تغييرها ".[44]

[44] http://bchr.hopto.org/en/node/7080

ولا يتمكن المسقطة جنسيته من امتلاك أو تداول العقارات، ويحرم من علاوات الإسكان والعلاوات الإجتماعية، والخدمات الصحية المجانية، كما يواجه مشاكل في توكيل محامي، أو في التسجيل لخدمات التعليم أو الحصول على وظيفة. لكن المشكلة الأكبر هي الملاحقة القانونية التي يتعرضون لها بسبب "الإقامة غير القانونية" رغم محاولاتهم تعيين كفيل ليكفل بقاءهم في البلاد كما هو الحال مع الأجنبي مما يهددهم بخطر الإبعاد من البلاد. وفي معظم الحالات التي أسقطت فيها جنسية الأب، عانى الأبناء والزوجات والأطفال من آثار ذلك فحرم بعضهم من حقهم في الحصول على بطاقة هوية وتعطلت جميع المعاملات التي يمكن للعائلة من خلالها الإستفادة من أموال الأب أو الحصول على الخدمات التي تقدمها الحكومة للمواطنين.

الباب الثامن: التمييز ضد الشيعة في البحرين

ينص الدستور البحريني على الحق في حرية الضمير وممارسة الشعائر الدينية وإقامة الإجتماعات والمسيرات الدينية وفقاً للعادات والتقاليد المرعية في البحرين. ويحظر الدستور التمييز على أساس الدين أو العقيدة إلا أن الحكومة مارست التمييز المنهجي ضد الشيعة حيث لا توجد أية قوانين تجرّم أو تعاقب التمييز كما لا توجد أية إجراءات رسمية معروفة للتظلم ورفع شكاوى ضد التمييز الممارس . وعلى أرض الواقع تعتبر سياسة التمييز والتهميش والإقصاء التي تمارس ضد المواطنين من أبناء الطائفة الشيعة هي واحدة من أكبر دوافع التوتر السياسي والاحتجاجات التي تشهدها البلاد منذ عقود من الزمن ، وازدادت وتيرتها في السنوات الخمس الأخيرة .

وبدلاً من وضع قانون يجرّم التمييز والتهميش الطائفي وقفت الحكومة حائلاً دون تشريع ذلك في البرلمان متذرعةً بأن ذلك القانون ربما يضر بالاستثمارات الاجنبية في البلاد[45].

وعلى الرغم من أن الدستور البحريني وفي مادته (18) ينص على أن "الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة" لكن هذه المواد بقت نصوصاً دستورية لم تترجم لقوانين يعمل بها وبعيدة عن الواقع والممارسة اليومية.

[45] http://www.alwasatnews.com/news/391558.html

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

حتى نهاية عام 2015 لم يتم إرجاع جميع المفصولين الذين تم إستهدافهم وفصلهم من أعمالهم على أساس طائفي في عام 2011 وعلى وقع الاحتجاجات التي شهدتها في ذلك العام، أما هؤلاء الذين تم إرجاعهم لأعمالهم فإنهم في الأغلب أرجعوا لوظائف مختلفة أو أدنى مستوى من تلك الوظائف التي فصلوا منها، والبعض الآخر سريعاً ما تم الاستغناء عنهم بعد عودتهم وذلك بإحالتهم إلى التقاعد المبكر أو فصلهم بطرق وأسباب متعددة.

يذكر أنه في عام 2011 أقدمت الوزارات وبعض الشركات الكبرى المملوكة جزئياً او كلياً للدولة بفصل مئات الموظفين من أبناء الطائفة الشيعية تعسفياً من أعمالهم ، بسبب اشتراكهم في المسيرات السياسية والتظاهرات الكبرى التي شهدها دوار اللؤلؤة آنذاك .[46]

كما تشهد القرى والمناطق الشيعية في البحرين حالة تهميش واضحة على المستويات البلدية والصحية والخدمية. ففي منطقة "جدحفص - جنوب العاصمة المنامة" يوجد مركز جدحفص الصحي الذي افتتح في العام 1978 ويخدم سكان 42 مجمع سكني تفوق نسبة السكان فيه 70 ألف نسمة. علماً بأن المعيار السكاني له هو 25 ألف نسمة فقط[47]. وفي قرية كرزكان -جنوب غرب العاصمة المنامة- حولّت السلطة مقر البلدية إلى مركز أمني مما حرم أهالي المنطقة من خدمات المبنى القريب من سكنهم واضطرهم إلى قصد مباني البلدية الأخرى البعيدة عن مناطق سكنهم مما شكل عبئا إضافيا ومشقة يتحملها المواطنون بدلا من التخفيف والتسهيل عليهم.[48]

واستمرت الأجهزة الأمنية والقضائية في احتجاز واعتقال وملاحقة العديد من أبناء الطائفة الشيعية حيث سجل المركز خلال العام 2015 أكثر من 1800 معتقل على خلفية الاحتجاجات التي تشهدها البلاد جلهم من نفس الخلفية المذهبية، بمن فيهم رجال دين وزعماء بارزين في قوى المعارضة أمثال الشيخ علي سلمان والشيخ حسن عيسى والشيخ عبدالزهراء المبشر والشيخ عيسى القفاص والشيخ صادق الشاخوري وغيرهم لينضموا لأكثر من 15 رجل دين شيعي يقبعون في السجون بين معتقل وسجين حيث أسندت لهم تهم فضفاضة ذات دوافع سياسية وتتعلق بالجرائم الإرهابية أو بالتحريض على كراهية النظام الحاكم والتي قد تحمل في طياتها عقوبات بالسجن تصل للمؤبد، وهي التهم التي عادةً لا يكون لها أساس من المصداقية . كما تم سحب جنسيات وترحيل بعض المواطنين الشيعة بصورة تعسفية .

[46] http://bchr.hopto.org/en/node/3879
[47] http://goo.gl/JwEAQv
[48] http://manamavoice.com/news-news_read-16090-0.html

وتستخدم البحرين قوانين الإهاب بشكل كبير ضد المعارضيين السياسين والنشطاء في الاحتجاجات الشعبية، وقد أشار إلى هذه الاستهدافات عدة مقررين وخبراء تابعين للأمم المتحدة في مراسلاتهم مع حكومة البحرين خصوصاً المقررين المعنيين بانتهاكات حرية التعبير وتكوين الجمعيات والدين .

فقد ذكر مقررو الأمم المتحدة الخاصين في مجال الحقوق الثّقافية، والفقر المدقع وحقوق الإنسان، وحرية الدّين أو المعتقد أنّهم قد تلقوا معلومات ومزاعم متعلقة بنماذج التّمييز المستمرّ ضدّ المواطنين الشّيعة الّتي تحدث منذ العام 2011 والّتي تقوّض حقوقهم في حرية الدّين والتّعبير والثّقافة. وأضافوا: "إنّ هذا التّمييز يأخذ أشكال تدمير أماكن العبادة وغيرها من شواهد تدل على وجود مواطنين شيعة في البلاد، وتهميشهم في الكتب التّاريخية للبلاد، ونشر معلومات مضللة بشأن هويتهم الدّينية والثّقافية من خلال النّظام التّعليمي والإعلام، بالإضافة إلى استخدام العنف."[49]

ودعت التوصيات التي أصدرتها لجنة التحقيق المستقلة التي كان يترأسها الدكتور شريف بسيوني بضرورة وضع معايير مهنية للإعلام وللمطبوعات تتضمن مدونة سلوك وآلية للتنفيذ بهدف المحافظة على المعايير المهنية والأخلاقية حتى يمكن تجنب إثارة خطاب التحريض على الكراهية والعنف وعدم التسامح، دون الإخلال بالحقوق المحمية دولياً لحرية التعبير كما دعت لاتخاذ إجراءات مناسبة بما في ذلك الإجراءات التشريعية للحيلولة دون التحريض على العنف والكراهية والطائفية والأشكال الأخرى من التحريض والتي تؤدي إلى خرق حقوق الإنسان المحمية دولياً.

وعلى الرغم من كل تلك التوصيات سالفة الذكر إلا أن الحكومة وأجهزتها الإعلامية والصحف القريبة منها استمرت في بث دعايات وآراء مثيرة ومحرضة على الكراهية ومضادة للشيعة ومجتمعاتهم ومعتقداتهم. كما استمرت السلطات الأمنية والنيابة العامة في استدعاء الكثير من رجال الدين الشيعة للتحقيق معهم حول خطب دينية قاموا بإلقائها[50]. فضلاً عن غياب البرامج الدينية الشيعية عن البرامج المعروضة في التلفزيون الديني الرسمي أو في البرامج الدينية.

ويشّكل المذهب السني الإسلامي المصدر والمرجع الوحيد الذي يدّرس في جميع المدارس التابعة للدولة ولا تتضمن هذه المدارس التقاليد الجعفرية الخاصة بالمذهب الشيعي ما عدا مدرسة واحدة متخصصة في تدريس المذهب الجعفري. كما أنه لا توجد مؤسسة أو جمعية لرجال الدين الشيعة بعد حل المجلس العلمائي الشيعي الوحيد في البلاد في عام 2014.

[49] https://spdb.ohchr.org/hrdb/31st/public_-_AL_Bahrain_30.10.15_(6.2015).pdf

[50] http://bahrainrights.org/ar/node/7558

وخلال عام 2015 تعرضت عدة مساجد شيعية للتخريب والتكسير كما تعرضت لإطلاق نار في مناسبات متعددة[51] ، دون تحقيق جدي أو تقديم مرتكبي هذه الأفعال والجرائم للعدالة، وفي بعض الحالات زعمت وزارة الداخلية فتح تحقيق في بعض هذه الاعتداءات إلا أن هذه التحقيقات لم تسفر عن كشف أو ملاحقة الجناة أو التحقيق معهم، كما لم تكن هناك أية نتائج ملموسة أسفرت عنها هذه التحقيقات وهو الأمر الذي يدفع إلى الإعتقاد بأن هذه التحقيقات لم تكن جادة أو ذات مصداقية. كما بقت أغلب المساجد التي تم هدمها في 2011 على أساس طائفي دون إعادة بناء بينما تولى الأهالي بناء بعضها وقامت الحكومة ببناء 5 منها فقط ما يعني بقاء 25 مسجداً على الأقل دون إعادة تشييد، وبقى رواد هذه المساجد يقيمون الصلاة في العراء على أنقاضها وفي بعض الحالات أقدمت السلطة على على بناء حدائق أو منتزهات فوق الأراضي التي كان يشيد عليها المسجد بصورة تستفز مشاعر الشيعة[52].

ولا يزال الشيعة محرومون من زيارة بعض صروحهم ومزاراتهم الدينية التي أقفلت أمامهم ومن تلك الأضرحة ضريحي الشيخ إبراهيم بن مالك الأشتر الواقع على جزيرة صغيرة ومسجد صعصعة بن صوحان الذين باتا هدفاً للتخريب والتكسير ومرمى للنفايات .[53]

صورة من الأرشيف للتخريب الذي تعرض له مسجد صعصعة بن صوحان

[51] http://www.alwasatnews.com/news/1057693.html

[52] http://www.alwasatnews.com/news/788150.html

[53] http://www.alwasatnews.com/news/644307.html

كما قام أفراد من وزارة الداخلية بنزع رايات وأعلام وملصقات وشعارات دينية شيعية من الشوارع والممتلكات الخاصة وكذلك قامت بتكسير وإزالة الكثير من المضائف التي تقدم الطعام في المناسبات العشورائية الشيعية.[54]

صورة توضح قيام منتسبي الأجهزة الأمنية بنزع البنرات والشعارات العاشورائية

ولا تزال المساجد الشيعية عرضة للاعتداءات حتى العام 2015، حيث تعرض جامع منطقة عالي للاعتداء والتخريب والعبث في محتوياته، كما تعرض مسجد الشيخ درويش في منطقة الدراز لمرة واحدة، ومسجد العبد الصالح في منطقة الهملة لمرتين خلال شهرين آخرها في ديسمبر 2015 إلى إطلاق نار من قبل ما تسميه الجهات الأمنية الرسمية "مجهولين".

وفي يونيو 2015 تعرض مسجد الخيف في منطقة الدير للتخريب وتمزيق المصاحف.[55] حيث لا تبدي هذه الجهات جديتها في الوصول إلى هؤلاء بحسب ما يدل على تجاهلها إلى ذلك.

وقد ظلت المساجد والمآتم الحسينية في مرمى قوات الأمن كلما حدثت احتجاجات وتظاهرات في المناطق الشيعية، حيث أظهرت بعض الصور الملتقطة من قبل مواطنين من أماكنهم السكنية، قوات الأمن وهي تستهدف نوافذ المساجد بشكل متعمد بعبوات الغازات المسيلة للدموع والقنابل الصوتية والمطاطية.

[54] http://bchr.hopto.org/en/node/7644

[55] http://www.alwasatnews.com/news/999226.html

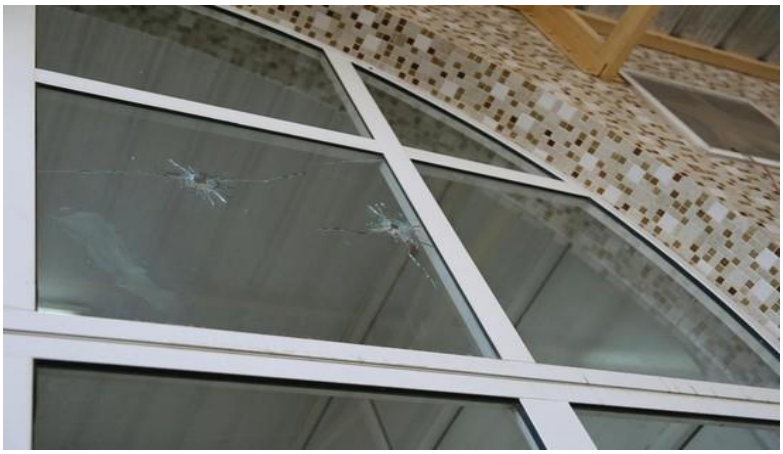

صور توضح تعرض أحد المساجد الشيعية للطلق بالرصاص

وسجل المركز الكثير من قضايا التضيق على ممارسة الحقوق الدينية المرتبطة بأحياء ذكرى عاشوراء[56] من خلال إزالة الرايات والأعلام إضافة إلى إزالة بعض اللافتات التي تحوي معلومات حول هذه الذكرى وما حدث فيها. حيث بلغ عدد الحالات 57 حالة خلال العام 2013، و79 حالة خلال العام 2014، أما في العام 2015 فقد بلغت الحالات الموثقة 169 حالة شملت الاستدعاء والتحقيق مع الخطباء والمنشدين ومسئولي المآتم والقائمين على الفعاليات الدينية والأفراد العاديين المشاركين في مراسم إحياء الذكرى، والاستخدام المفرط للقوة أثناء قمع قوات الأمن للمشاركين في مراسم الإحياء على خلفية تخريب ومصادرة المظاهر التعبيرية للذكرى.

وعلى الرغم من أن الشيعة في البحرين يشكلون الغالبية أو -ما يفوق 60٪ من عدد السكان- إلا أنهم مهمشون في الهيكل السياسي والقضائي والتشريعي. حيث تبلغ نسبة المواطنين الشيعة في السلطة التنفيذية 15% فقط، فيما يشكل السنة وأفراد العائلة الحاكمة 85% منها. وبالتحديد، فإن مجلس الوزراء (رئيس الوزراء ونوابه وبقية الوزراء) يبلغ الشيعة منهم 6 من أصل 29، فيما يبلغ وكلاء الوزراء 29 منهم 3 شيعة، أما مجموع هذه المناصب فهي 85 منهم 9 شيعة فقط. وعادة ما تسند للمسئولين الشيعة وزارات خدمية غير مؤثرة على السياسات العامة.

بل حتى هؤلاء المسئولون الشيعة في هذه الوزارات ظلت أدوارهم شكلية فقط حيث أن المحرك الأساسي والفعلي لهذه المؤسسات هي إدارات خارجية وفي الغالب مؤسسات أمنية وعسكرية كوزارة الصحة . كما تبلغ نسبة الشيعة في السلطة القضائية التي تنقسم إلى المحكمة الدستورية ودائرة الشئون القانونية والتشريعية والنيابة العامة والمجلس الأعلى للقضاء والذي يأتي تحت إشرافه إدارة التفتيش القضائي والمحاكم، تبلغ النسبة 12% فقط .

وقد امتد التمييز ليشمل توزيع البعثات الدراسية الجامعية للطلبة خريجي المرحلة الثانوية، حيث رصد مركز البحرين حالات عديدة لطلبة أحرزوا معدلات عالية ولكنهم لم يحصلوا على بعثات دراسية، أو ان ما تم منحهم اياه لا يتصل برغباتهم في حرمان غير مباشر من حقهم في الدراسة في التخصص الذي يختارونه.[57] وكانت وزارة التربية والتعليم قد سنت نظاماً جديدا منذ اعلام 2011 يقضي بأن تستند عملية التقدم للحصول على منحة على التحصيل الدراسي بنسبة 60٪ و على المقابلة الشخصية بنسبة 40٪. وأشار بعض الطلاب في السابق إلى توجيه أسئلة مزعجة خلال المقابلات بشأن توجهاتهم السياسة و ولائهم للنظام الحاكم. حيث تقييم استحقاق الطالب للحصول على بعثة دراسية، معتمداً على الرأي الشخصي مع التركيز بشكل رئيسي على مكافأة الموالين للنظام الحاكم.

[56] مراسم خاصة بالشيعة تتعلق بالذكرى السنوية لمقتل الإمام الحسين وهو الابن الثاني لابنة النبي محمد الذي بعث بالإسلام

[57] http://www.bahrainrights.org/en/node/7584

الباب التاسع: آليّات المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والأمانة العامة للتظلمات، ووحدة التحقيق الخاصة

بعد الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية التي بدأت في شهرَي فبراير ومارس 2011، وما تلاها من اعتقالات عنيفة للاحتجاجات السلمية، عيّن الملك حمد آل خليفة "اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق" وذلك تلبيةً لضغوط دولية للتحقيق في مزاعم إنتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها القوى الأمنية والعسكرية خلال تلك الاحتجاجات، وهي اللجنة التي أفضت إلى إصدار تقرير يتألف من 500 صفحة تقريباً.

تضمن استنتاجاتها بعد التحقيقات وهي أن وزارة الداخلية وجهاز الأمن الوطني قامتا بممارسة المعاملة السيئة المنهجية الجسدية والنفسية ضد المعتقلين. وقد تحولت هذه المعاملة إلى التعذيب في كثير من الحالات، وأوصت بإنشاء آلية محايدة ومستقلة لمحاسبة المتهمين بالإنتهاكات لحقوق الإنسان من تعذيب وسوء المعاملة، وإنشاء مكتب الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية وأيضا وحدة التحقيقات الخاصة وقد تم إنشاؤها بالفعل في عام 2012 -أي بعد مرور عام واحد على انتفاضة 2011.

وفي أغسطس 2014، أُقر قانونا رسميا بإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان. وفي الوقت الذي يرى مركز البحرين لحقوق الإنسان إن إنشاء هذه المؤسسات كانت خطوة إيجابية إلا أنه لم يرَ إنها ساهمت في تقليل الإنتهاكات التي تمارس من قبل الأجهزة الأمنية، حيث أخذت هذه المؤسسات على عاتقها تحسين صورة البحرين في جوانب حقوق الإنسان أكثر من المساهمة في تقليل الإنتهاكات الممارسة بشكل يومي.

وقد افتقرت الأمانة العامة للتظلمات إلى الشفافية التي يتطلبها الضحايا وأسرهم بما يجعلهم مطمئنين بجدية التحقيقات التي تقوم بها هذه المؤسسة، أو القدرة على محاسبة مسؤولي القوى الأمنية المتهمين بالتعذيب وهي الصلاحيات التي لا تمتلكها حيث تحيل القضايا لوحدة التحقيق الخاصة التي تتخذ بدورها قرار محاسبة المسئولين عن الإنتهاكات من عدمه.

وبقت تقارير وبيانات الأمانة العامة عمومية جداً حيث لم تفصح عن أنواع وتفاصيل المعلومات وأساليب الإنتهاكات التي رصدتها أو وصلت إليها عدا إصدار أرقام القضايا التي وصلتها ودون تحديد الإجراءات القضائية التي اتخذت ضد منتهكي حقوق الإنسان أو الأحكام والإدانات الصادرة ضدهم، كما أن وجود الأمانة العامة للتظلمات وتبعيتها لوزارة الداخلية المسئولة عن أغلب الإنتهاكات قد حدّ وأخلّ من مصداقيتها وثقة الضحايا وذويهم في استقلالية هذه المؤسسة.

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

ففي مارس 2016 قدمت أحدى أهم القضايا والشكاوى للأمانة العامة للتظلمات واستقطبت انتباه الرأي العام وكانت من أهالي السجناء المحتجزين في سجن جو، بعد الأحداث التي شهدها السجن والاعتداء على السجناء وهو الأمر الذي أثار اهتمام العديد من المنظمات الدولية التي أبدت قلقها للإنتهاكات الحاصلة بحق السجناء. لكن حتى الآن وعلى الرغم من صدور الكثير من التقارير والبيانات الدولية عن الإنتهاكات التي حصلت داخل هذا السجن إلا أن الأمانة العامة للتظلمات التزمت الصمت في هذا الشأن ولم تصدر تقريراً عما حصل هناك عدا بيانات تتحدث عن تلقيهم شكاوى من الأهالي.

كما فشلت وحدة التحقيق الخاصة مرات عديدة في إخضاع أفراد قوات الأمن والمسؤولين رفيعي المستوى للمساءلة عن سوء معاملة وتعذيب الأشخاص المحتجزين على الرغم من تلقيها عشرات القضايا حسب ما تفيد به في بعض تقاريرها[58] وحتى القلة القليلة التي قدمت للمحاكمات عن طريق هذه الوحدة تم تبسيط طبيعة القضايا أو تضليل المحكمة بأدلة ضعيفة وهو الأمر الذي أدى لتبرئة الأغلبية أو حصولهم على أحكام مخففة. بل أن قدرتها على إجراء تحقيقات مستقلة وجزئية كانت مورد مساءلة حتى من "المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان" التي انشأتها الحكومة.

ومن ضمن القضايا التي تولت وحدة التحقيق الخاصة النظر فيها قضية إطلاق رصاص الشوزن على متظاهر فردي أعزل في يناير 2015 ومن مسافة قصيرة جداً وقد انتشر فيديو واضح جداً للحادثة على وسائل التواصل الإجتماعي.

صورة للمصاب قبل لحظات من إصابته في الوجه بحسب ما نشر في فيديو الإصابة

صورة للمصاب بعد لحظات من إصابته في الوجه

[58] http://www.alwasatnews.com/news/963058.html

حيث قالت وحدة التحقيق الخاصة في يناير 2015 أنه قد تم «تحديد هوية عضو الشرطة المتهم بإصابة المجني عليه، حيث باشرت الوحدة استجوابه، وأقر بأنه أطلق النار من سلاح الشوزن الذي كان في عهدته، قاصداً من ذلك تفريق الأشخاص الذين يثيرون التخريب والشغب ولم يقصد إصابة أحد» وقالت بأنها قد وجهت له تهمة الاعتداء على سلامة الغير وأصدرت أمر بحبسه سبعة أيام على ذمة التحقيق.[59] إلا أن المحكمة قد أصدرت حكماً ببراءة الشرطي لخلو التقرير من الإشارة إلى مجني عليه أو أي إصابات.[60]

وفي قضية أخرى قدمتها وحدة التحقيق الخاصة وتتعلق بتعرض متهمين للتعذيب بهدف حملهم على الإعتراف قامت المحكمة الجنائية بتبرئة جميع المتهمين وهم ضابط وأربعة رجال شرطة بسبب التناقص بين أقوال المجني عليهما في مراحل التحقيق وكذلك تقرير الطبيب الشرعي وكذلك "لامعقولية الواقعة" بحسب رواية المحكمة[61].

وفي قضية تعذيب النزيل بسجن جو حسن الشيخ حتى الموت قالت وحدة التحقيق الخاصة في نوفمبر 2014 أن المتهم قد "اعترف بحضور محاميه، بجريمة التعذيب وأنه ألحق ألماً شديداً بالمجني عليهم (نزلاء المركز) جسدياً ومعنوياً بقصد الحصول منهم على اعتراف ومعلومات بمن فيهم المجني عليه المتوفى، ولم يقصد من ذلك قتله." إلا أن المحكمة قد أصدرت حكماً في مايو 2015 بالسجن من سنة إلى خمس سنوات بحق ستة من المتهمين في جريمة القتل تت التعذيب، وهو حكم لا يقارن في شدته بأحكام المعارضين ولا يتناسب مع جريمة القتل.[62]

صور لآثار التعذيب الذي تعرض له حسن الشيخ قبل موته على يد الشرطة في سجن جو المركزي

[59] http://www.alwasatnews.com/4521/news/read/955008/4521/news/read/955155/1.html
[60] http://goo.gl/DdisbR
[61] http://goo.gl/Z4TCcd
[62] http://mirror.no-ip.org/news/24279.html

انتهاك حقوق الإنسان من الممارسة إلى المأسسة

في نوفمبر 2015، أفادت منظمة مراسلون بلا حدود أن وحدة التحقيق الخاصة قد اتخذت قراراً بعدم البدء في أي إجراءات جنائية ضد المتهمين بتعذيب المراسلة البحرينية لفرانس24، نزيهة سعيد، عندما كانت محتجزة في مركز شرطة الرفاع للإستجواب حول تغطيتها للمظاهرات المؤيدة للديمقراطية في العاصمة.

وعلى جانب آخر، بدا عمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين أكثر حذراً في عام 2015 حيث لم تصدر تقريراً جديداً وإنما كررت التقرير والتوصيات السابقة التي لم تعرها السلطة اهتماماً، كما لم تتضمن تقاريرها نتائج شفافة لزيارتهم لسجن جو أو غيره من السجون بل قال المسئولين في هذه المؤسسة أن تقرير زيارتهم للسجن قد سلم لوزير الداخلية فقط، ولازالت مسألة الاستقلالية مشكلةً جوهرية تعانيها هذه المؤسسة.

الإخفاق الرئيسي الآخر الذي تواجهه هذه المؤسسة هو عدم قدرتها على إجبار الحكومة البحرينية على التوقيع والتصديق على العديد من معاهدات الأمم المتحدة والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان أو تعديل القوانين بما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما لم تُقدّم أي تقرير عن حالة حقوق الإنسان إلى أي هيئة دولية مرتبطة بمجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة.

في 3 ديسمبر 2015، أصدرت المؤسسة الوطنية تقريرها السنوي الثاني الذي تأخر لأشهر وغطى التطورات خلال 2014. كان التقرير إنشائياً في معظمه، حيث تناول قوانين المؤسسة ومبادئها وبعض المواضيع ذات الأهمية ولكنه لم يذكر غالبية الإنتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي ترتكبها الحكومة البحرينية، ثم عزى التقرير فشله في تطبيق التوصيات المدرجة في تقريره السنوي الأول لظروف الإنتخابات وموظفيها الجدد.

وعموماً، فإن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين تُحظى بواجهة مثالية إلا أنها تخفق عندما يكون الأمر متعلقاً بالإمتثال للقوانين واللوائح الدولية لحقوق الإنسان أو احترامها، أو القدرة على عرض نتائج عملها وتقاريرها أمام الملأ إن لم تكن الحكومة ومؤسساتها الأمنية راغبة في ذلك. وبالتالي فإن أمام هذه المؤسسة شوط طويل لتطويه إذا كانت ترغب في أن تصبح جديرة بالثقة أمام المشهد الدولي ومصدراً مسؤولاً ومناصراً حقيقياً لحقوق الإنسان في البحرين.

التوصيات:

وبناءً على ما سبق فإن مركز البحرين لحقوق الإنسان يدعو البحرين للتالي:

1. إطلاق سراح جميع السجناء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وإيجاد آلية حوار مع قوى المعارضة للخروج من الازمة السياسية المتسببة في غالبية الإنتهاكات الحقوقية التي شهدتها البلاد خلال عام 2015 والاعوام التي سبقته.
2. وقف التميز الممنهج القائم على اساس مذهبي وديني ضد ابناء الشيعة ، وتشريع قوانين تجرم وتمنع هذه الممارسة المناهضة لحقوق الإنسان في العدالة و المواطنة المتساوية. والعمل على تأسيس جهاز رقابي يتابع ويرصد هذه الإنتهاكات المستمرة ويضع الحلول المناسبة لها ويعمل على تمكين الفئات المهمشة وضحية هذه السياسة على جميع المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.
3. وقف العمل بقوانين الارهاب حتى يتم مراجعتها وتصحيحها لتتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وكما طالبت به الامم المتحدة في وقت سابق، ووقف إستغلال قوانين واجراءات مكافحة الارهاب او إستخدامها ضد المعارضين السلمين ونشطاء حقوق الإنسان.
4. وقف تشريع القوانين التي تتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتعديل القائم منها بما يتوافق ويوائم المواثيق والعهود والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وخصوصا تلك التي وقعت عليها البحرين.
5. تفعيل دور المؤسسات الوطنية الرقابية التي انشأتها الحكومة لتقوم بدورها الرقابي على الإنتهاكات وفصل الامانة العامة للتظلمات عن وزارة الداخلية وكذلك وقف تأثير السلطة على تلك المؤسسات.
6. وقف التعذيب الممنهج وبشكل عاجل ومحاسبة المسئولين عن انتهاكات حقوق الإنسان ووضع حدا لسياسة الافلات من العقاب السائدة . والسماح للمقرر المعني بالتعذيب بزيارة البحرين بشكل عاجل.
7. إطلاق حرية الرأي والتعبير وحماية الاشخاص الذي ينتقدون السلطة أو يعارضوا سياستها بصورة سلمية . وقف تشريع القوانين التي تنتهك حق التعبير والصحافة وتجميد القائم منها في طريق إلغائها
8. وقف استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان وايجاد البيئة الصحية المناسبة لكي يضطلع هؤلاء بمسؤلياتهم والسماح بتأسيس منظمات وجمعيات مستقلة تعنى بحقوق الإنسان.
9. وقف استهداف المعارضين السياسين السلميين والسماح بالعمل السياسي المعارض دون مضايقات او ملاحقات امنية وقضائية.
10. التوقيع على البرتوكول الاختياري التابع لاتفاقية مناهضة التعذيب وكذلك المرفق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
11. السماح للمنظمات الدولية لحقوق الإنسان وكذلك المقررين الخاصين بالامم المتحدة من دخول البلاد وكذلك السماح للصحفين والاعلامين والكتاب من دخول البلاد للقيام باعمالهم الصحفية.

12. وقف سياسة تجريد المواطنين من الجنسية او ترحيلهم عن بلادهم لأي اسباب كانت وإيجاد حل لفئة البدون التي خلقتها هذه السياسة أو كانت موجودة بالفعل.
13. تقديم تقارير الدولة الدورية المعطلة الى اللجان المنبثقة عن الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وخصوصا اتفاقية مناهضة الطفل واتفاقية مناهضة كل اشكال التمييز العنصري.